

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحفيظ بو الصوف ميله

كلية الحقوق - قسم الحقوق

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الأول للدورة العادية في مقياس القانون الإداري 1

الجواب الأول (10 نقاط):

- حل الشركات التجارية يتم اتفاقيا أو قضائيا أو بتحقيق الأهداف المحددة مسبقا (1,5 نقطة ونصف)
- تختلف طريقة إنشاء المؤسسة العمومية ذات الصبغة الإدارية المحلية ما بين بلدية وبلدية أخرى في نفس الولاية أو ولاية وولاية أخرى أو بلديات في ولايات مختلفة، فعليه يجب ذكر المصادقة على انشائها بموجب مداولة خاصة بكل بلدية معنية ثم نتكلم عن صدور قرار الوالي اذا كانت تعني بلدية واحدة أما إذا كانت تعني ولايتان أو بلديتان فأكثر فتنشأ بموجب قرار وزاري مشترك بين الوزراء المعنيين (1,5 نقطة ونصف)
- الهدف من إنشاء المؤسسة العمومية ذات الصبغة الإدارية المحلية هو تسيير مرفق عمومي إداري (1 نقطة).
- تنشأ البلدية بموجب قانون وتلغى بموجب قانون (02 نقطتين)
- القصد من تعيين الوزير المنتدب هو مساعدة الوزير في تسيير الوزارة (01 نقطة)
- القصد من تعيين الوالي المنتدب هو تسيير مقاطعة إدارية (01 نقطة)
- الجهة القضائية المختصة بالفصل في نزاعات البلدية مع الموظفين هي المحكمة الإدارية (01 نقطة) أما الجهة القضائية المختصة بالفصل في الجرائم التي ترتكب من طرف البلدية عن طريق موظفيها هي المحكمة الابتدائية وبالتحديد قسم الجرح أو المخالفات أو محكمة الجنايات (01 نقطة).